كتابُ الإجارةِ

بابُ جَوازِ الإجارَةِ

قال اللَّهُ تعالَى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٦]. فأجازَ الإجارَةَ على الرَّضاعِ، وقالَ: ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ [القصص: ٢٦]. إلَى آخرِ القِصَّةِ.

قال الشّافِعِيُّ: فذَكَرَ اللَّهُ أن نَبيًّا مِن أنبيائِهِ آجَرَ نَفسَه حِجَجًا مُسَمّاةً مَلَكَ بها بُضْعَ امرأةٍ، فدَلَّ على تَجويزِ الإجارَةِ. قال: وقَد قيلَ: استأجَرَه على أن يَرعَى له. واللَّهُ أعلمُ[1].

١١٧٤٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ الحَسَنِ القاضِي، حدثنا إبراهيمُ بنُ الحُسَينِ، حدثنا آدَمُ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبى إسحاقَ الهَمْدانِيِّ، عن عمرِو بنِ مَيمونٍ الأودِيِّ، عن عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه فى هَذِه القِصَّةِ قال: فقالَ لَها أبوها: ما عِلمُكِ بقوَّتِه وأمانَتِه؟ فقالَت: أمّا قوَّتُه فإنَّه رَفَعَ الحَجَرَ وحدَه ولا يُطيقُ رَفعَه إلَّا عَشَرَةٌ، وأمّا أمانَتُه فقَولُه: امشِي خَلفِي وصِفِي لِيَ الطَّريقَ؛ / لا تَصِفُ الرّيحُ لِي جَسَدَكِ[2]. ١٧/٦

١١٧٤٦- وحَدَّثَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مِهرانَ الأصبَهانِيُّ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ موسَى، أخبرَنا إسرائيلُ. فذَكَرَه وزادَ قال: فزادَه ذَلِكَ فيه رَغبَةً فقالَ: ﴿إِنِّي

(١) الأم ٤/ ٢٥.

(٢) أخرجه ابن عساكر فى تاريخه ٦١/ ٣٧ من طريق المصنف به.

أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ٱبْنَتَيَّ هَٰتَيْنِ عَلَىٰٓ أَن تَأْجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ [٤٧/٦ظ] ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [القصص: ٢٧]. أى فى حُسنِ الصُّحبَةِ والوَفاءِ بما قُلتُ، قال موسَى: ﴿ذَٰلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا ٱلْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَٰنَ عَلَيَّ﴾ [القصص: ٢٨]. قال: نَعَم. قال: ﴿ٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾. فزَوَّجه، وأقامَ مَعَه يَكفيه ويَعمَلُ له فى رِعايَةِ غَنَمِهِ[1].

١١٧٤٧- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدِ بنِ إسماعيلَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ حَنبَلٍ، حدثنا أبى ويَحيَى بنُ مَعينٍ قالا: حدثنا مَرْوانُ بنُ شُجاعٍ، عن سالِمٍ الأفطَسِ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ قال: لَقِيَنِى رَجُلٌ مِن يَهودِ أهلِ الحِيرَةِ فسألَنِى: أىَّ الأجَلَينِ قَضَى موسَى؟ فقُلتُ: لا أدرِى، سأَقْدَمُ غَدًا على عبدِ اللَّهِ بنِ عباسٍ. فقَدِمتُ[2] فسألتُه فقالَ: قَضَى أكثَرَهُما[3] وأطيَبَهُما. فلَقِيتُ اليَهودِىَّ فأخبَرتُه فقالَ: صاحِبُكُم عالِمٌ. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ عبدِ الرَّحيمِ عن سعيدِ بنِ سُلَيمانَ عن مَرْوانَ، وزادَ: إنَّ رسولَ اللَّهِ[4] إذا قال فعَلَ. ولَم: يَقُلْ: فلَقِيتُ اليَهودِىَّ.

---

(١) الحاكم ٢/ ٤٠٧. وأخرجه ابن عساكر فى تاريخه ٦١/ ٣٧ من طريق المصنف به.

(٢) بعده فى ص٥: «عليه».

(٣) فى حاشية الأصل: «فى أصل المؤلف: أكبرهما».

(٤) قال ابن حجر فى الفتح ٥/ ٢٩١: المراد برسول الله من اتصف بذلك، ولم يرد شخصًا بعينه.

إلَى آخِرِهِ[1].

١١٧٤٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حَدَّثَنِى أبو أحمدَ بكرُ بنُ محمدِ ابنِ حَمدانَ الصَّيرَفِيُّ بمَروَ، حدثنا عبدُ الصَّمَدِ بنُ الفَضلِ البَلْخِيُّ، حدثنا حَفصُ بنُ عُمَرَ العَدَنِيُّ، حدثنا الحَكَمُ بنُ أبانٍ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ قال: سُئِلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: أىَّ الأجَلَينِ قَضَى موسَى؟ قال: «**أبعَدَهُما وأطيبَهُما**»[2].

١١٧٤٩- وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرٍ الحُمَيدِيُّ، حدثنا سفيانُ، حَدَّثَنِى إبراهيمُ بنُ يَحيَى بنِ أبى يَعقوبَ - قال سفيانُ رَحِمَه اللَّهُ: وكانَ مِن أسنانِى، وكانَ رَجُلًا صالِحًا- عن الحَكَمِ بنِ أبانٍ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**سألتُ جبريلَ عَلَيه السَّلامُ: أىَّ الأجَلَينِ قَضَى موسَى عَلَيه السَّلامُ؟ قال: أتَمَّهُما وأكمَلَهُما**»[3].

١١٧٥٠- أخبرَنا السَّيِّدُ أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ داودَ العَلَوِيُّ رَحِمَه اللَّهُ، أخبرَنا أبو حامِدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ الحافظُ سنةَ خَمسٍ وعِشرينَ وثَلاثِمِائَةٍ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى الذُّهْلِيُّ، حدثنا يَعقوبُ بنُ إبراهيمَ بنِ سَعدٍ، حَدَّثَنِى أبى، عن صالِحِ بنِ كَيسانَ، حدثنا نافِعٌ، أن

---

(١) البخارى (٢٦٨٤).

(٢) الحاكم ٢/ ٤٠٧.

(٣) يعقوب بن سفيان ٢/ ٦٩٠. وأخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٩/ ٢٩٧٠ من طريق الحميدى به.

عبدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «بَينَما ثَلاثَةُ رَهْطٍ يَتَمَشَّونَ أخَذَهُمُ المَطَرُ، فأوَوْا إلَى غارٍ فى جَبَلٍ، فبَينا هُم فيه حَطَّت صَخرَةٌ مِنَ الجَبَلِ فأطبَقَت عَلَيهِم، فقالَ بَعضُهُم لِبَعضٍ: انظُروا أفضَلَ أعمالٍ عَمِلتُموها للهِ تَعالَى، فسَلوه بها لَعَلَّه يُفَرِّجُ بها عَنكُم. فقالَ أحَدُهُمُ: اللَّهُمَّ إنَّه كان لِى والِدانِ كَبيرانِ، وكانَت لِىَ امرأةٌ ووَلَدٌ صِغارٌ، وكُنتُ أرعَى عَلَيهِم، فإذا رُحتُ عَلَيهِم بَدأتُ بأبَوَىَّ فسَقَيتُهُما، فنأى بى يَومًا الشَّجَرُ فلَم آتِ حَتَّى نامَ أبَواىَ، فطَيَّبتُ الإناءَ ثُمَّ حَلَبتُ فيه ثُمَّ قُمتُ بحِلابِى عِندَ رأسِ أبَوَىَّ، والصِّبيَةُ يَتَضاغَونَ عِندَ رِجلَىَّ، أكرَهُ أنْ أبدأَ بهِم قبلَ أبَوَىَّ، وأكرَهُ أن أُوقِظَهُما مِن نَومِهِما[1]، فلَم أزَلْ كَذَلِكَ قائمًا حَتَّى أضاءَ الفَجرُ، اللَّهُمَّ إن كُنتَ تَعلَمُ أنِّى فعَلتُ ذَلِكَ ابتِغاءَ وجهِكَ فافرُجْ عَنّا فُرجَةً نَرَى مِنها السَّماءَ. ففَرَجَ لَهُم فُرجَةً رَأَوْا مِنها السَّماءَ، وقالَ الآخَرُ: اللَّهُمَّ إنَّها كانَت لِىَ ابنَةُ عَمٍّ، فأحبَبتُها حَتَّى كانَت أحَبَّ النّاسِ إلَىَّ، فسألتُها نَفسَها، فقالَت: لا، حَتَّى تأتِيَنِى بمِائَةِ دينارٍ. فسَعَيتُ حَتَّى جَمَعتُ مِائَةَ دينارٍ، فأتَيتُها بها، فلَمّا كُنتُ بَينَ رِجلَيها قالَتِ: اتَّقِ اللَّهَ، لا تَفتَحِ الخاتَمَ إلَّا بحَقِّه. فقُمتُ عَنها، اللَّهُمَّ إن كُنتَ تَعلَمُ أنِّى فعَلتُ ذَلِكَ ابتِغاءَ وجهِكَ فافرُجْ لَنا[2] مِنها فُرجَةً. ففَرَجَ لَهُم مِنها فُرجَةً، وقالَ الثّالِثُ: اللَّهُمَّ إنِّى كُنتُ استأجَرتُ أجيرًا بفَرَقِ ذُرَةٍ، فلَمّا قَضَى عَمَلَه عَرَضتُه عَلَيه، فأبَى أن يأخُذَه فرَغِبَ عنه، فلَم أزَلْ أعتَمِلُ به حَتَّى جَمَعتُ مِنه بَقَرًا ورِعاءَها، فجاءَنِى فقالَ: اتَّقِ اللَّهَ وأعطِنِى حَقِّى ولا تَظلِمْنِى. فقُلتُ له: اذهَبْ إلَى تِلكَ البَقَرِ ورِعائِها فخُذْها./ فقالَ: اتَّقِ اللَّهَ ولا تَهزَأْ بى. فقُلتُ: ١١٨/٦

(١) فى حاشية الأصل، ص٥، م: «نومتهما».

(٢) فى ص٥، م: «عنا».

إنِّى لا أَهْزَأُ بكَ، اذهَبْ إلَى تِلكَ البَقَرِ ورِعائِها فخُذْها. فذَهَبَ فاستاقَها، اللَّهُمَّ إن كُنتَ تَعلَمُ أنِّى فعَلتُ ذَلِكَ ابتِغاءَ وجهِكَ فافرُجْ عَنّا ما بَقِىَ مِنها. ففَرَجَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ عَنهُم، فخَرَجوا يَتَماشَونَ»[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن زُهَيرِ بنِ حَربٍ وغَيرِه عن يَعقوبَ بنِ إبراهيمَ، وأخرَجَه البخارىُّ مِن وجهٍ آخَرَ عن نافِعٍ[2].

١١٧٥١- أخبرَنا أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ[٦/٤٧ظ] الإسماعيلِىُّ، أخبرَنى المَنيعِىُّ، حدثنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ حَسّانَ بنِ خالِدٍ السَّمْتِىُّ سنةَ ثَمانٍ وعِشرينَ، حدثنا السَّعيدِىُّ عمرُو بنُ يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن جَدِّه سعيدِ بنِ عمرٍو، عن أبى هريرةَ قال: سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**ما بَعَثَ اللَّهُ نَبيًّا إلَّا راعِىَ غَنَمٍ**». قالوا: ولا[3] أنتَ يا رسولَ اللَّهِ؟ قال: «**وأنا كُنتُ أرعاها لأهلِ مَكَّةَ بالقَراريطِ**»[4]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أحمدَ بنِ محمدٍ المَكِّىِّ عن عمرِو بنِ يَحيَى[5].

١١٧٥٢- أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ يوسُفَ، أخبرَنا أبو سعيدٍ أحمدُ بنُ

---

(١) المصنف فى الآداب (٩٧٩). وأخرجه أحمد (٥٩٧٤) عن يعقوب به. والنسائى فى الكبرى - كما فى تحفة الأشراف ٦/ ٢٣٦، وابن حبان (٨٩٧) من طريق نافع به.

(٢) مسلم (٢٧٤٣)، والبخارى (٢٢١٥، ٢٣٣٣).

(٣) فى ص٦: «و».

(٤) اختلف فى المراد بالقراريط؛ فقيل: هو موضع بمكة، وقيل: جمع قيراط الذى هو جزء من الدرهم أو الدينار. وينظر فتح البارى ٤/ ٤٤١.

والحديث أخرجه ابن ماجه (٢١٤٩) من طريق عمرو بن يحيى به.

(٥) البخارى (٢٢٦٢).

محمدِ بنِ زيادٍ البَصرِيُّ بمَكَّةَ، حدثنا الهَيثَمُ بنُ سَهلٍ التُّستَرِيُّ، حدثنا محمدُ ابنُ فُضَيلٍ، حدثنا الرَّبيعُ بنُ بَدرٍ. **وحَدَّثَنا** أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ إملاءً، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ الحافظُ، حدثنا علىُّ بنُ الحَسَنِ الهِلالِيُّ، حدثنا مُعَلَّى بنُ أسَدٍ العَمِّيُّ، حدثنا حَمّادٌ والرَّبيعُ بنُ بَدرٍ، عن أبى الزُّبَيرِ، عن جابرٍ قال: استأجَرَتْ خَديجَةُ رضي الله عنها رسولَ اللَّهِ ﷺ سَفْرَتَينِ إلَى جرَشَ[1]، كُلُّ سَفْرَةٍ بقَلُوصٍ[2]. لَفظُ حَديثِ أبى عبدِ اللَّهِ، وفِى رِوايَةِ أبى محمدٍ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**آجَرتُ نَفسِى مِن خَديجَةَ سَفْرَتَينِ بقَلوصٍ**»[3].

١١٧٥٣- أخبرَنا أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ زيادٍ، حدثنا ابنُ أبى عُمَرَ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ قال: قال الزُّهرِيُّ: أخبرَنِى عُروَةُ بنُ الزُّبَيرِ، عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: واستأجَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وأبو بكرٍ رضي الله عنه رَجُلًا مِن بَنِى الدِّيلِ ثُمَّ مِن بَنِى عَبّادٍ هاديًا خِرِّيتًا -والخِرِّيتُ: الماهِرُ بالهِدايَةِ- قَد غَمَسَ يَدَه فى حِلفِ آلِ العاصِ ابنِ وائلٍ، وهو على دينِ كُفّارِ قُرَيشٍ، فأَمِناه[4] ودَفَعا إلَيه راحِلَتَيهِما، وواعَداه غارَ ثَورٍ بعدَ ثَلاثِ لَيالٍ، فأتاهُما براحِلَتَيهِما صَبيحَةَ اللَّيالِى الثَّلاثِ، فارتَحَلا، وانطَلَقَ عامِرُ بنُ فُهَيرَةَ والدَّليلُ، فأخَذَ بهِم طَرِيقَ أذاخِرَ وهِىَ فى

(١) جُرَش: بضم ففتح، موضع باليمن. معجم ما استعجم ٢/ ٧٣٦. وبفتحتين، بلد بالشام. النهاية ١/ ٢٦١.

(٢) القَلوص: الناقة الشابة. النهاية ٤/ ١٠٠.

(٣) المصنف فى الدلائل ٢/ ٦٥، والحاكم ٣/ ١٨٢.

(٤) ضبطه فى الأصل، ز، ص٦ بمد الهمزة، لكن قال فى عمدة القارى ١٧/ ٤٧: بقصر الهمزة وكسر الميم، أى ائتمناه.

طَرِيقِ السّاحِلِ[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن إبراهيمَ بنِ موسَى عن هِشامِ بنِ يوسُفَ عن مَعمَرٍ[2].

١١٧٥٤- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ علىٍّ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن أيّوبَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّما مَثَلُكُم ومَثَلُ أهلِ الكِتابَينِ قَبلَكُم مَثَلُ رَجُلٍ استأجَرَ أجيرًا، فقالَ: مَن يَعمَلُ ما بَينَ غُدوَةٍ إلَى نِصفِ النَّهارِ على قيراطٍ؟ فعَمِلَتِ النَّصارَى، ثُمَّ قال: مَن يَعمَلُ لِى ما بَينَ نِصفِ النَّهارِ إلَى العَصرِ على قِيراطٍ؟ فعَمِلَتِ اليَهودُ، ثُمَّ قال: مَن يَعمَلُ لِى ما بَينَ العَصرِ إلَى المَغرِبِ على قِيراطَينِ؟ فعَمِلتُم أنتُم، فغَضِبَتِ اليَهودُ والنَّصارَى وقالوا: ما لَنا أكثَرَ عَمَلًا وأقَلَّ عَطاءً؟! قال: هَل نَقَصتُكُم مِن حَقِّكُم شَيئًا؟ قالوا: لا. فقالَ: إنَّما هو فضلِى أُوتِيه مَن أشاءُ**»[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن سُلَيمانَ بنِ حَربٍ[4]، وبِمَعناه رَواه عبدُ اللَّهِ بنُ دينارٍ عن ابنِ عُمَرَ[5].

ورَواه سالِمُ بنُ عبدِ اللَّهِ عن أبيه كما:

---

(١) عبد الرزاق (٩٧٤٣). وأخرجه البخارى (٢٢٦٤، ٣٩٠٥) من طريق الزهرى به.

(٢) البخارى (٢٢٦٣).

(٣) أخرجه أحمد (٤٥٠٨) من طريق أيوب به. وعنده اليهود أولًا ثم النصارى.

(٤) البخارى (٢٢٦٨). وفيه اليهود أولًا ثم النصارى.

(٥) أخرجه أحمد (٥٩٠٢)، والبخارى (٢٢٦٩، ٥٠٢١)، والترمذى (٢٨٧١)، وابن حبان (٦٦٣٩، ٧٢١٧) من طريق عبد الله بن دينار به. وعند الجميع اليهود أولًا، ثم النصارى.

١١٧٥٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: أخبرَنا أبو محمدٍ أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ المُزَنِىُّ، أخبرَنا علىُّ بنُ محمدِ بنِ عيسَى، حدثنا أبو اليَمانِ، أخبرَنِى شُعَيبُ بنُ أبى حَمزَةَ، عن الزُّهرِىِّ قال: أخبرَنِى سالِمٌ[1] أن عبدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ قال: سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ وهو قائمٌ على المِنبَرِ يقولُ: «**إنَّما بَقاؤُكم فيما سَلَفَ قَبلَكُم مِنَ الأُمَمِ كما بَينَ صَلاةِ العَصرِ إلَى غُروبِ الشَّمسِ؛ أُعطِىَ أهلُ التَّوراةِ التَّوراةَ، فعَمِلوا بها حَتَّى انتَصَفَ النَّهارُ ثُمَّ عَجَزوا، فأُعطُوا قيراطًا قيراطًا، وأُعطِىَ أهلُ الإنجيلِ الإنجيلَ، فعَمِلوا به حَتَّى صَلاةِ العَصرِ ثُمَّ عَجَزوا، فأُعطُوا قيراطًا قيراطًا، ثُمَّ أُعطِيتُمُ القُرآنَ، فعَمِلتُم به حَتَّى غُروبِ/ الشَّمسِ، فأُعطِيتُم قيراطَينِ قيراطَينِ، فقالَ أهلُ التَّوراةِ والإنجيلِ: رَبَّنا هَؤُلاءِ أقَلُّ عَمَلًا وأكثَرُ أجرًا! فقالَ: هَل ظَلَمتُكُم مِن أجرِكُم مِن شَىءٍ؟ قالوا: لا. فقالَ: فضلِى أُوتيه مَن أشاءُ**»[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى اليَمانِ[3]. ١١٩/

ورَواه أبو موسَى الأشعَرِىُّ عن النَّبِىِّ ﷺ بنَحوٍ مِن رِوايَةِ سالِمٍ عن أبيه وأبيَنَ مِنه:

١١٧٥٦- أخبرَنا أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، أخبرَنِى أبو يَعلَى، حدثنا أبو كُرَيبٍ (ح) قال: وأخبرَنا أبو بكرٍ، أخبرَنا القاسِمُ، حدثنا يوسُفُ وإبراهيمُ الجَوهَرِىُّ والمَسروقِىُّ، قالوا جَميعًا: حدثنا

(١) بعده فى م: «بن عبد الله».

(٢) أخرجه أحمد (٦٠٢٩) عن أبى اليمان به.

(٣) البخارى (٥٥٧).

أبو أُسامَةَ، عن بُرَيدٍ، عن أبى بُردَةَ، عن أبى [٦/٤٨و] موسَى، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**مَثَلُ المُسلِمينَ واليَهودِ والنَّصارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ استأجَرَ قَومًا يَعمَلونَ عَمَلًا يَومًا إلَى اللَّيلِ على أجرٍ مَعلومٍ، فعَمِلوا إلَى نِصفِ النَّهارِ ثُمَّ قالوا: لا حاجَةَ لَنا فى أُجرَتِكَ التى شَرَطتَ لَنا، وما عَمِلنا باطِلٌ. فقالَ لَهُم: لا تَفعَلوا، اعمَلوا بَقيَّةَ يَومِكُم ثُمَّ خُذوا أجرَكُم كامِلًا. فأبَوْا وتَرَكوا ذَلِكَ عَلَيه، فاستأجَرَ قَومًا آخَرينَ مِن بَعدِهِم فقالَ: اعمَلوا بَقيَّةَ يَومِكُم هذا ولَكُمُ الَّذِى شَرَطتُ لِهَؤُلاءِ مِنَ الأجرِ. فعَمِلوا حَتَّى إذا كان حينَ صَلاةِ العَصرِ قالوا: ما عَمِلنا باطِلٌ، ولَكَ الأجرُ الَّذِى جَعَلتَ لَنا، لا حاجَةَ لَنا فيه. فقالَ لَهُم: كَمِّلوا بَقيَّةَ عَمَلِكُم؛ فإنَّما بَقِىَ مِنَ النَّهارِ شَىءٌ يَسيرٌ، وخُذوا أجرَكُم. فأبَوْا عَلَيه، فاستأجَرَ قَومًا آخَرينَ، فعَمِلوا له بَقيَّةَ يَومِهِم حَتَّى إذا غابَتِ الشَّمسُ واستَكمَلوا أجرَ الفَريقَينِ والأَجرَ كُلَّه؛ فذَلِكَ مَثَلُ اليَهودِ والنَّصارَى الَّذينَ تَرَكوا ما أمَرَهُمُ اللَّهُ، ومَثَلُ المُسلِمينَ الَّذين قَبِلوا هُدَى اللَّهِ وما جاءَ به رسولُه ﷺ**»[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى كُرَيبٍ محمدِ بنِ العَلاءِ[2].

١١٧٥٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الحُسَينِ عيسَى بنُ حامِدٍ الرُّخَّجِىُّ ببَغدادَ، حدثنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عبدِ العَزيزِ الوَشّاءُ، حدثنا سعيدُ بنُ يَحيَى بنِ سعيدٍ الأُمَوِىُّ، حدثنا أبى، حدثنا الأعمَشُ، عن شَقيقِ بنِ سلَمةَ، عن أبى مَسعودٍ قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أمَرَنا بالصَّدَقَةِ انطَلَقَ

(١) أخرجه ابن حبان (٧٢١٨) عن أبى يعلى به.
(٢) البخارى (٥٥٨، ٢٢٧١).

أحَدُنا إلَى السُّوقِ يَتحامَلُ[1] فيُصيبُ المُدَّ، وإنَّ لِبَعضِهِم مِائَةَ ألفٍ. وما أُراه يَعنِى إلَّا نَفسَه[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن سعيدِ بنِ يَحيَى[3].

واحتَجَّ الشّافِعِىُّ[4] رَحِمَه اللَّهُ بحَديثِ حَنظَلَةَ بنِ قَيسٍ عن رافِعِ بنِ خَدِيجٍ فى كِراءِ الأرضِ بالذَّهَبِ والوَرِقِ، وبِأنَّ غَيرَ واحِدٍ مِن أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ عَمِلَ بالإجارَةِ، وذَكَرَ ما:

١١٧٥٨- أخبرَنا أبو أحمدَ المِهرَجانِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ جَعفَرٍ، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالِكٌ أنَّه بَلَغَه أنَّ عبدَ الرَّحمَنِ بنَ عَوفٍ تكارَى[5] أرضًا، فلَم تَزَلْ بيَدِه حَتَّى هَلَكَ، قال ابنُه: فما كُنتُ أُراها إلَّا أنَّها له، مِن طُولِ ما مَكَثَتْ بيَدِه، حَتَّى ذَكَرَها عِندَ مَوتِه، وأمَرَنا بقَضاءِ شَىءٍ بَقِىَ عَلَيه مِن كِرائِها مِن ذَهَبٍ أو وَرِقٍ[6].

١١٧٥٩- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا الأسفاطِىُّ يَعنِى العباسَ بنَ الفَضلِ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ مُعاذٍ، حدثنا المُعتَمِرُ، عن أبيه، عن حَنَشٍ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ قال: أصابَ نَبِىَّ اللَّهِ ﷺ

---

(١) يتحامل: أى يتكلف بالأجرة ليكسب ما يتصدق به. حاشية السندى على ابن ماجه (٤١٥٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢٢٣٤٦)، وابن ماجه (٤١٥٥) من طريق الأعمش به. والنسائى (٢٥٢٨) من طريق شقيق به.

(٣) البخارى (١٤١٦، ٢٢٧٣).

(٤) فى الأم ٤/ ٢٥.

(٥) تكارى: استأجر. ينظر التاج ٣٩/ ٣٩٣ (كرى).

(٦) مالك فى الموطأ برواية ابن بكير (١٤/ ٥ظ- مخطوط)، وبرواية الليثى ٢/ ٧١٢.

خَصاصَةٌ، فبَلَغَ ذَلِكَ عَليًّا ﷺ، فخَرَجَ يَلتَمِسُ عَمَلًا ليُصيبَ فيه شَيئًا يَبعَثُ به إلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فأتَى بُستانًا لِرَجُلٍ مِنَ اليَهودِ، فاستَقَى له سَبعَةَ عَشَرَ دَلْوًا كُلُّ دَلوٍ بتَمرَةٍ، فخَيَّرَه اليَهودِيُّ مِن تَمرِه سَبعَةَ عَشرَ تَمرَةً عَجوَةً[1]، فجاءَ بها إلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «**مِن أينَ هذا يا أبا الحَسَنِ؟**». قال: بَلَغَنِي ما بكَ مِنَ الخَصاصَةِ يا نَبِيَّ اللَّهِ، فخَرَجتُ ألتَمِسُ عَمَلًا لأُصيبَ لَكَ طَعامًا. قال: «**فحَمَلَكَ على هذا حَبُّ اللَّهِ ورسولِه؟**». قال عليٌّ: نَعَمْ يا نَبِيَّ اللَّهِ. فقالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «**ما مِن عبدٍ يُحِبُّ اللَّهَ ورسولَه إلَّا الفَقرُ أسرَعُ إلَيه مِن جِريَةِ السَّيلِ على وجهِه، مَن أحَبَّ اللَّهَ ورسولَه فليُعِدَّ تِجفافًا**». وإنَّما يَعنِي الصَّبرَ[2].

ورُوِيَ عن يَزيدَ بنِ زيادٍ عن محمدِ بنِ كَعبٍ قال: حَدَّثَنِي مَن سَمِعَ عليَّ ابنَ أبي طالِبٍ. فذَكَرَ بَعضَ مَعنَى هذه القِصَّةِ[3].

١١٧٦٠- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ ابنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن أيّوبَ، عن مُجاهِدٍ قال: خَرَجَ عَلَينا عليٌّ مُعتَجِرًا ببُرْدٍ مُشتَمِلًا فى خَميصَةٍ فقالَ: لَمّا نَزَلَت: ﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَآ أَنتَ بِمَلُومٍ﴾ [الذاريات: ٥٤] لَم يَبقَ أحَدٌ مِنّا إلَّا أيقَنَ بالهَلَكَةِ؛ إذ أُمِرَ النَّبِيُّ ﷺ أن يَتَوَلَّى عَنّا

(١) فخيره اليهودى...: أى أعطاه اليهودى الخيار من التمر؛ لأن العجوة أعلى أنواعها. شرح سنن ابن ماجه ١/ ١٨٦.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٤٤٦) مختصرًا، وابن عساكر فى تاريخه ٦/ ٣٨٥ من طريق المعتمر به، وقال الذهبى ٥/ ٢٢٥٠: حنش ضعيف.

(٣) أخرجه الترمذى (٢٤٧٣، ٢٤٧٦) من طريق يزيد به.

حينَ نَزَلَت، وذَكَرَ عليٌّ ﷺ أنَّه مَرَّ بامرأةٍ مِنَ الأنصارِ وبَينَ يَدَيْ بابِها طِينٌ قُلتُ: تُريدينَ أن تَبُلِّى هذا الطِّينَ؟ قالَت: نَعَم. فشارَطتُها على كُلِّ ذَنوبٍ بتَمرَةٍ، فبَلَلتُه لَها وأعطَتنِى/ سِتَّةَ عَشرَ تَمرَةً، فجِئتُ بها إلَى النَّبِىِّ ﷺ[1]. /١٢٠

ورُوِىَ عن فاطِمَةَ ﷺ فى نَزْعِ عليٍّ ﷺ لِيَهودِىٍّ، كُلَّ دَلْوٍ بتَمرَةٍ[2].

ورُوِىَ عن أبى هريرةَ فى استِقاءِ رَجُلٍ غَيرِ مُسَمًّى[3].

[٦/٤٨ظ] بابٌ: لا تَجوزُ الإجارَةُ حَتَّى تَكونَ مَعلومَةً، وتَكونَ الأُجرَةُ مَعلومَةً

استِدلالًا بما رُوِّينا فى كِتابِ البُيوعِ عن النَّبِىِّ ﷺ أنَّه نَهَى عن بَيعِ الغَرَرِ[4]، والإجاراتُ صِنفٌ مِنَ البُيوعِ، والجَهالَةُ فيها غَرَرٌ.

١١٧٦١- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا بكرُ بنُ محمدٍ الصَّيرَفِىُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ هِلالٍ، حدثنا علىُّ بنُ الحَسَنِ بنِ شَقيقٍ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ المُبارَكِ، عن أبى حَنيفَةَ، عن حَمّادٍ، عن إبراهيمَ، عن الأسوَدِ، عن أبى هريرةَ، عن النَّبِىِّ ﷺ: **«لا يُساوِمُ الرَّجُلُ على سَومِ أخيه، ولا يَخطُبُ على خِطبَةِ أخيه، ولا تَناجَشوا، ولا تَبايَعوا بإلقاءِ الحَجَرِ، ومَنِ استأجَرَ أجيرًا فلْيُعلِمْه أجرَه»**[5].

---

(١) أخرجه أحمد (١١٣٥) من طريق أيوب به بنحوه.

(٢) أخرجه هناد فى الزهد (٧٥٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٤٤٨).

(٤) تقدم فى (١٠٥١٥، ١٠٥١٦، ١٠٧٠٩، ١٠٩٥٠، ١٠٩٥١).

(٥) أخرجه محمد بن الحسن فى الآثار (٧٥٠)، والكلاعى فى مسنده- كما فى جامع المسانيد للخوارزمى ٢/ ٤٤ من طريق أبى حنيفة به، وعندهما: عن أبى هريرة وأبى سعيد.

كَذا رَواه أبو حَنيفَةَ، وكَذا فى كِتابِى: عن أبى هريرةَ، وقيلَ مِن وجهٍ آخَرَ ضَعيفٍ: عن ابنِ مَسعودٍ[1].

١١٧٦٢- ورَواه حَمّادُ بنُ سلمةَ عن حَمّادٍ عن إبراهيمَ عن أبى سعيدٍ الخُدرِىِّ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عن استِئجارِ الأجيرِ، يَعنِى: حَتَّى يُبَيَّنَ له أجرُه. **أخبرَناه** أبو بكرٍ محمدُ بنُ محمدٍ، أخبرَنا أبو الحُسَينِ الفَسَوِىُّ، حدثنا أبو علىٍّ اللُّؤلُؤِىُّ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا حَمّادُ ابنُ سلمةَ. فذَكَرَه[2]. وهو مُرسَلٌ بَينَ إبراهيمَ وأبِى سعيدٍ. وكَذَلِكَ رَواه مَعمَرٌ عن حَمّادِ بنِ أبى سُلَيمانَ مُرسَلًا[3].

١١٧٦٣- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرِ بنِ دُرُستُويَه، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، أخبرَنا ابنُ عثمانَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ هو ابنُ المُبارَكِ، حدثنا سعيدُ بنُ أبى أيّوبَ (ح) قال: وحَدَّثَنا يَعقوبُ، حَدَّثَنِى عمرُو بنُ الرَّبيعِ، أخبرَنا ابنُ لَهِيعَةَ، جَميعًا عن يَزيدَ بنِ أبى حَبيبٍ، عن رَبيعَةَ بنِ لَقيطٍ أخبَرَه عن مالِكِ بنِ هِدْمٍ، يَعنِى عن عَوفِ بنِ مالِكٍ قال: غَزَونا وعَلَينا عمرُو بنُ العاصِ وفينا عُمَرُ بنُ الخطابِ وأبو عُبَيدَةَ ابنُ الجَرّاحِ، فأصابَتنا مَخمَصَةٌ شَديدَةٌ، فانطَلَقتُ ألتَمِسُ المَعيشَةَ، فألفَيتُ قَومًا يُريدونَ

(١) ينظر أطراف الغرائب للدارقطنى (٣٧٢٣)، والسلسلة الضعيفة (٢٣١٦).

(٢) أبو داود فى المراسيل (١٨١). وأخرجه أحمد (١١٥٦٥) من طريق حماد بن سلمة به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٥٠٢٣) عن معمر به، وفيه: عن أبى هريرة وأبى سعيد أو أحدهما.

يَنحَرونَ جَزورًا لَهُم فقُلتُ: إن شِئتُم كَفَيتُكُم نَحرَها وعَمَلَها وأعطونِى مِنها. ففَعَلتُ، فأعطوْنِى مِنها شَيئًا، فصَنَعتُه ثُمَّ أتَيتُ عُمَرَ بنَ الخطابِ فسألَنِى: مِن أينَ هو؟ فأخبَرتُه، فقالَ: أسمَعُكَ قَد تَعَجَّلتَ أجرَكَ. وأبَى أن يأكُلَه، ثُمَّ أتَيتُ أبا عُبَيدَةَ فأخبَرتُه، فقالَ لِى مِثلَها وأبَى أن يأكُلَه، فلَمّا رأيتُ ذَلِكَ تَرَكتُها، قال: ثُمَّ أبرَدُونِى[1] فى فتحٍ لَنا، فقَدِمَتُ على رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «**صاحِبُ الجَزورِ**». ولَم يَرُدَّ[2] علىَّ شَيئًا. وفِى حَديثِ سعيدٍ: لَم يَزِدْنِى على ذَلِكَ[3].

قال الشيخُ: وفِى هذا أن الأُجْرَةَ كانَت مَجهولَةً وفِى الذِّمَّةِ مُتَعَلِّقَةً بعَينٍ، واللَّهُ أعلمُ.

١١٧٦٤- ورُوِىَ عن محمدِ بنِ يَزيدَ بنِ رِفاعَةَ القاضِى، عن حَفصِ بنِ غِيَاثٍ، عن محمدِ بنِ عمرٍو، عن أبى سلمةَ، عن أبى هريرةَ مَرفوعًا: «**أَعطُوا الأجيرَ أجرَه قبلَ أن يَجِفَّ عَرَقُه، وأعلِمْه أجرَه وهو فى عَمَلِه**». **أخبرَناه** أبو عثمانَ سعيدُ بنُ أبى عمرٍو[4]، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ علىِّ بنِ عِمرانَ العَطّارُ[5] الإسفَرايِينِىُّ بها، أخبرَنا أبو عُمَرَ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ عِمرانَ بنِ أبى الوَردِ

(١) أبرد بريدًا: أرسل رسولًا. غريب الحديث لابن الجوزى ١/ ٦٤.

(٢) فى حاشية الأصل، ز، س: «يزد».

(٣) المصنف فى الدلائل ٤/ ٤٠٥، ويعقوب بن سفيان ٢/ ٣٣٨، وليس فيه ذكر عوف بن مالك. وأخرجه أحمد (٢٣٩٧٨) من طريق ابن المبارك به.

(٤) لعله سعيد بن محمد بن أحمد أبو عثمان البحيرى، قال عبد الغافر: شيخ كبير ثقة من بيت التزكية والعدالة. سمع بمرو «الصحيح» من الكشميهنى. توفى سنة (٤٥١هـ). المنتخب (٧٢٩)، وتكملة الإكمال ١/ ٣٧٠.

(٥) فى س، م: «القطان».

المَقدِسِيُّ بإسفَرايِينَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ أبى زَيدٍ القاضِى، حدثنا محمدُ بنُ يَزيدَ بنِ رِفاعَةَ. فذَكَرَه. وهَذا ضَعيفٌ بمَرَّةٍ.

١١٧٦٥- وأمّا الحديثُ الَّذِى أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا عمرُو بنُ محمدِ بنِ مَنصورٍ العَدلُ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ القاضِى، حدثنا عمرُو بنُ مَرزوقٍ، أخبرَنا سَليمُ بنُ حَيّانَ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ أنَّه كان يقولُ: نَشأتُ يَتيمًا، وهاجَرتُ مِسكينًا، وكُنتُ أجيرًا لابنِ عَفّانَ وابنَةِ غَزْوانَ على طَعامِ بَطنِى وعُقبَةِ رِجلِى، أَحْطِبُ[1] لَهُم إذا نَزَلوا، وأَحْدُو بهِم إذا ساروا، فالحَمدُ للهِ الَّذِى جَعَلَ الدّينَ قِوامًا وأبا هريرةَ إمامًا[2].

فلَيسَ فى هذا أن النَّبِىَّ ﷺ عَلِمَ به فأقَرَّهُم على ذَلِكَ، ويَحتَمِلُ أن يَكونَ هذا مواضَعَةً بَينَهُم/ على سَبيلِ التَّراضِى لا على سَبيلِ التَّعاقُدِ. ١/٦

١١٧٦٦- وكانَ ابنُ عباسٍ رضي الله عنه لا يَرَى بأسًا أن يَدفَعَ الرَّجُلُ إلَى الرَّجُلِ الثَّوبَ فيَقولَ: بِعْه بكَذا وكَذا، فما زِدتَ فهو لَكَ. وهو فيما **أخبرَناه** أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ الكارِزِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، عن أبى عُبَيدٍ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنا عمرُو بنُ دينارٍ، عن عَطاءٍ، [٦/٤٩و] عن ابنِ عباسٍ بذَلِكَ[3].

---

(١) فى م: «أحتطب».

(٢) المصنف فى الصغرى (٢١٣٨). وأخرجه ابن ماجه (٢٤٤٥) من طريق سليم بن حيان به.

(٣) غريب الحديث لأبى عبيد ٤/ ٢٣٢. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٠٦٥٢) عن هشيم به.

وهَذا أيضًا يَكونُ على سَبيلِ المُراضاةِ لا على سَبيلِ المُعاقَدَةِ، واللَّهُ أعلمُ.

بابُ إثمِ مَن مَنَعَ الأجيـرَ أجرَهُ

١١٧٦٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ قُرَيشٍ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا الهَيثَمُ بنُ جَنَّادٍ، حدثنا يَحيَى بنُ سُلَيمٍ، عن إسماعيلَ بنِ أُمَيَّةَ، عن سعيدِ بنِ أبى سعيدٍ المَقبُرِيِّ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**قال اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ: ثَلاثَةٌ أنا خَصمُهُم يَومَ القيامَةِ، ومَن كُنتُ خَصْمَه خَصَمتُه؛ رَجُلٌ أعطَى بى ثُمَّ غَدَرَ، ورَجُلٌ باعَ حُرًّا فأكَلَ ثَمَنَه، ورَجُلٌ استأجَرَ أجيرًا استَوفَى مِنه ولَم يُوفِه**»[(١)].

١١٧٦٨- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو قُتَيبَةَ سَلمُ[(٢)] بنُ الفَضلِ الأَدَمِيُّ بمَكَّةَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ شَبيبٍ المَعمَرِيُّ، حدثنا يوسُفُ بنُ محمدِ بنِ سابِقٍ، حدثنا يَحيَى بنُ سُلَيمٍ. فذَكَرَه[(٣)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن يوسُفَ بنِ محمدٍ[(٤)].

١١٧٦٩- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ، أخبرَنا أبو حامِدِ ابنُ بلالٍ البَزّازُ، حدثنا الزَّعفَرانِيُّ يَعنِى الحَسَنَ بنَ محمدِ بنِ الصَّبّاحِ، حدثنا إبراهيمُ بنُ

---

(١) تقدم تخريجه فى (١١١٥٩، ١١١٦٠).

(٢) فى ص٥، ص٦، م: «سلمة». وينظر الأنساب ١/ ١٠٠.

(٣) المصنف فى الصغرى (٢١٣٢).

(٤) البخارى (٢٢٧٠).

مَهدِيٍّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرٍ، أخبرَنِى سُهَيلُ بنُ أبى صالِحٍ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ قال: قال النَّبِىُّ ﷺ: «**أَعْطِ الأجيرَ أجرَه قبلَ أن يَجِفَّ عَرَقُه**»(١).

١١٧٧٠- وأخبرَنا أبو طاهِرٍ، أخبرَنا أبو حامِدِ ابنُ بلالٍ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى، حدثنا سُوَيدٌ الأنبارِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ عَمّارٍ المُؤَذِّنُ، عن المَقبُرِىِّ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أعطِ الأجيرَ أجرَه قبلَ أن يَجِفَّ عَرَقُه**»(٢).

بابُ كِراءِ الإبِلِ والدَّوابِّ

١١٧٧١- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عثمانُ بنُ عُمَرَ وزيادُ بنُ الخَليلِ قالا: حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا عبدُ الواحِدِ، حدثنا العَلاءُ بنُ المُسَيَّبِ، حدثنا أبو أُمامَةَ التَّيمِىُّ قال: كُنتُ رَجُلًا أُكرِى فى هذا الوَجهِ، وكانَ ناسٌ يَقولونَ لِى: أن لَيسَ لَكَ حَجٌّ، فلَقِيتُ ابنَ عُمَرَ فقُلتُ: يا أبا عبدِ الرَّحمَنِ، إنِّى لَرَجُلٌ أُكرِى فى هذا الوَجهِ، وإنَّ ناسًا يَقولونَ لِى: إنَّه لَيسَ لَكَ حَجٌّ. قال: أَلَيسَ تُحْرِمُ وتُلَبِّى وتَطوفُ بالبَيتِ وتُفيضُ مِن عَرَفاتٍ وتَرمِى الجِمارَ؟ قال: قُلتُ: بَلَى. قال: فإنَّ لَكَ حَجًّا؛ جاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِىِّ ﷺ فسألَه عن مِثلِ ما سألتَنِى عنه، فسَكَتَ عنه

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٦٦٨٢)، وابن عدى فى الكامل ٤/ ١٤٩٦، وتمام فى فوائده (٧٠٣- الروض)، وابن عساكر فى تاريخه ٥١/ ٢٠ من طريق عبد الله بن جعفر به، ولفظ أبى يعلى: «يجف رشحه».

(٢) المصنف فى الصغرى (٢١٣٣). وأخرجه ابن عدى ٦/ ٢٢٣٥ من طريق سويد به. والطحاوى فى شرح المشكل (٣٠١٤) من طريق محمد بن عمار به.

رسولُ اللَّهِ ﷺ فلَم يُجِبْه، حَتَّى نَزَلَت هذه الآيَةُ ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] فأرسَلَ إلَيه رسولُ اللَّهِ ﷺ فقرأ عَلَيه هذه الآيَةَ ثُمَّ قال: «لَكَ حَجٌّ»(١).

بابُ ما يُستَحَبُّ مِن تأخيرِ الأحمالِ ليَكونَ أسهَلَ على الجِمالِ وغَيرِها

١١٧٧٢- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ، أخبرَنا أبو حامِدِ ابنُ بلالٍ البَزّازُ، حدثنا يَحيَى بنُ الرَّبيعِ، حدثنا سفيانُ، عن مَسلَمَةَ بنِ نَوفَلٍ، عن رَجُلٍ مِن ثَقيفَ، عن أبيه قال: سَمِعتُ عُمَرَ رضي الله عنه يُنادِي: أخِّروا الأحمالَ؛ فإنَّ الأيدِيَ مُعَلَّقَةٌ والأرجُلَ مُوثَقَةٌ(٢).

١١٧٧٣-/ وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، حدثنا مَسلَمَةُ بنُ نَوفَلِ ابنِ(٣) عُروةَ بنِ المُغيرَةِ بنِ شُعبَةَ، حَدَّثَنِي أبو المُغيرَةِ الثَّقَفِيُّ، حدثنا أبي أنَّه كان مَعَ أبيه بمِنًى، فسَمِعَ مُناديًا يُنادِي: يا أيُّها النّاسُ، أخِّروا الأحمالَ؛ فإنَّ الرِّجْلَ مُوثَقَةٌ، وإنَّ اليَدَ مُعَلَّقَةٌ. فقُلتُ لأبِي: مَن هَذا؟ قال: عُمَرُ. قال يَعقوبُ: مَسلَمَةُ كوفِيٌّ ثِقَةٌ(٤). ١٢٢/٦

---

(١) تقدم تخريجه فى (٨٧٣٠).

(٢) ينظر التخريج التالى.

(٣) فى ص٥، ص٦، م: «عن».

(٤) يعقوب بن سفيان ٣/ ٢٣٧.

ورُوِىَ فيه حَديثٌ مُسنَدٌ بإسنادٍ غَيرِ قَوِىٍّ:

١١٧٧٤- أخبرَنا محمدُ بنُ محمدِ بنِ مَحمِشٍ الفقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ الصَّلْتِ، حدثنا قَيسُ بنُ الرَّبيعِ، عن بكرِ بنِ وائلٍ، عن الزُّهرِىِّ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إذا حَمَلتُم فأخِّروا؛ فإنَّ اليَدَ مُعَلَّقَةٌ والرِّجلَ مُوثَقَةٌ**»(١). وصَلَه قَيسُ بنُ الرَّبيعِ عن بكرِ بنِ وائلٍ.

ورَواه سفيانُ بنُ عُيَينَةَ عن وائلٍ أو بكرِ بنِ وائلٍ -هَكَذا بالشَّكِّ- عن الزُّهرِىِّ يَبلُغُ به النَّبِىَّ ﷺ قال: «**أخِّروا الأحمالَ؛ فإنَّ الأيدِىَ مُعَلَّقَةٌ والأرجُلَ مُوثَقَةٌ**»(٢).

بابُ ما جاءَ فى تَضمينِ الأُجَراءِ

١١٧٧٥- [٦/٤٩ظ] فيما أجازَ لِى أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ رِوايَتَه عنه عن أبى العباسِ الأصَمِّ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، عن الشّافِعِىِّ قالَ: قَد ذَهَبَ إلَى تَضمينِ القَصّارِ(٣) شُرَيحٌ، فضَمَّنَ قَصّارًا احتَرَقَ بَيتُه، فقالَ: تُضَمِّنُنِى وقَدِ احتَرَقَ بَيتِى؟ فقالَ شُرَيحٌ: أرأيتَ لَوِ احتَرَقَ بَيتُه، كُنتَ تَترُكُ له أجرَكَ؟ أخبرَنا بهَذا عنه ابنُ عُيَينَةَ(٤).

---

(١) أخرجه البزار (٧٧٨٠)، والطبرانى فى الأوسط (٤٥٠٨)، والخطيب فى تاريخه ١٣/ ٤٥ من طريق محمد بن الصلت به. والبزار (٧٧٨١)، وأبو يعلى (٥٨٥٢) من طريق قيس به.

(٢) ينظر أطراف الغرائب (٥٠٣٨)، والعلل للدارقطنى ٩/ ١٨٥، والسلسلة الصحيحة (١١٣٠).

(٣) قصرتُ الثوب: بيضته، والقصارة بالكسر: الصناعة، والفاعِل قصار. المصباح المنير ص١٩٣ (ق ص ر).

(٤) المصنف فى المعرفة (٣٧٢٢)، والشافعى ٧/ ٩٦.

قال الشّافِعِيُّ: وقَد رُوِىَ مِن وجهٍ لا يُثبِتُ أهلُ الحديثِ مِثلَه أن علىَّ بنَ أبى طالِبٍ ضَمَّنَ الغَسّالَ والصَّبّاغَ وقالَ: لا يُصلِحُ النّاسَ إلَّا ذَلِكَ. أخبرَنا إبراهيمُ بنُ أبى يَحيَى، عن جَعفَرِ بنِ محمدٍ، عن أبيه، أن عَلِيًّا قال ذَلِكَ. قال: ويُروَى عن عُمَرَ تَضمينُ بَعضِ الصُّنّاعِ مِن وجهٍ أضعَفَ مِن هذا، ولَم نَعلَمْ واحِدًا مِنهُما يَثبُتُ. قال: وقَد رُوِىَ عن علىٍّ مِن وجهٍ آخَرَ أنَّه كان لا يُضَمِّنُ أحَدًا مِنَ الأُجَراءِ مِن وجهٍ لا يَثبُتُ مِثلُه. وثابِتٌ عن عَطاءِ بنِ أبى رَباحٍ أنَّه قال: لا ضَمانَ على صانِعٍ ولا على أجيرٍ[1].

١١٧٧٦- أخبرَنا أبو القاسِمِ عبدُ العَزيزِ بنُ محمدِ بنِ جَعفَرٍ ابنُ شَبّانَ[2] العَطّارُ ببَغدادَ، حدثنا عبدُ الباقِى بنُ قانِعٍ، حدثنا عُبَيدُ بنُ شَريكٍ، حدثنا أبو الجُماهِرِ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ بلالٍ، عن جَعفَرِ بنِ محمدٍ، عن أبيه، عن علىٍّ أنَّه كان يُضَمِّنُ الصُّنّاعَ[3] والصّائغَ، وقالَ: لا يَصلُحُ لِلنّاسِ[4] إلَّا ذاكَ[5].

١١٧٧٧- وأخبرَنا أبو القاسِمِ ابنُ شَبّانَ، حدثنا عبدُ الباقِى بنُ قانِعٍ، حدثنا علىُّ بنُ محمدِ بنِ أبى الشَّوارِبِ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا

---

(١) المصنف فى المعرفة عقب (٣٧٢٢)، والأم ٧/ ٩٦، ٩٧.

(٢) ضبطه فى الأصل بفتح الشين، وكتب فى الحاشية: «قلت: ضبط فى أصل المؤلف شُبان بضم الشين، والله أعلم». وتقدم فى (١١٣٤٠).

(٣) فى س،ز، ص٥، م: «الصباغ».

(٤) فى حاشية الأصل: «بخطه: الناس».

(٥) ذكره المصنف فى الصغرى (٢١٣٩).

حَمّادُ بنُ سلمةَ، عن قَتادَةَ، عن خِلاسٍ، أن عَليًّا كان يُضَمِّنُ الأجيرَ[1].

حَديثُ جَعفَرٍ عن أبيه عن عليٍّ مُرسَلٌ، وأهلُ العِلمِ بالحَديثِ يُضَعِّفونَ أحاديثَ خِلاسٍ عن عليٍّ.

وقَد رَوَى جابِرٌ الجُعفِيُّ -وهو ضَعيفٌ[2]- عن الشَّعبِيِّ قال: كان عليٌّ يُضَمِّنُ الأجيرَ[3]. فاللَّهُ أعلمُ.

١١٧٧٨- أخبرَنا أبو الفَتحِ العُمَرِيُّ، أخبرَنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى شُرَيحٍ، حدثنا أبو القاسِمِ البَغَوِيُّ، أخبرَنا عليُّ بنُ الجَعدِ، حدثنا شَريكٌ، عن الأشعَثِ يَعنِى ابنَ أبى الشَّعثاءِ قال: شَهِدتُ شُرَيحًا ضَمَّنَ قَصّارًا أو صَبّاغًا[4].

١١٧٧٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنِى عليُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أحمدُ بنُ محمدٍ، حدثنا حَسَنُ بنُ مُكرَمٍ، حدثنا أبو النَّضرِ، حدثنا شُعبَةُ، عن أبى الهَيثَمِ أنَّه قَدِمَ دُهنٌ له مِنَ البَصرةِ، وأنَّه استأجَرَ حَمّالًا يَحمِلُه، والقارورَةُ ثَمَنُ ثَلاثِمِائَةٍ أو أربَعِمِائَةٍ، فوَقَعَتِ القارورَةُ فانكَسَرَت، فأرَدتُ أن يُصالحَنِى فأبَى، فخاصَمتُه إلَى شُرَيحٍ، فقالَ له شُرَيحٌ: إنَّما أعطَى

(١) ذكره المصنف فى المعرفة عقب (٣٧٢٢).

(٢) تقدم فى (١٢٧٥).

(٣) ذكره المصنف فى المعرفة عقب (٣٧٢٢).

(٤) البغوى فى الجعديات (٢٢٧٠).

الأجرَ[1] لِتَضمَنَ. فضَمَّنَه شُرَيحٌ[2]، لَم يَزَلِ النّاسُ حَتَّى صالَحتُه[3].

١١٧٨٠- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ الخَليلِ، أخبرَنا ابنُ أبى زائدَةَ، عن الأعمَشِ قال: سألتُ إبراهيمَ عن القَصّارِ فقالَ: يَضمَنُ. فبَلَغَنِى عن حَمّادٍ أنَّه يَروِى عن إبراهيمَ أنَّه قال: لا يَضمَنُ. قال: فلَقِيتُه فقُلتُ: / واللَّهِ ما أدرِى ١٢٣/٦
رأيتُكَ عِندَ إبراهيمَ قَطُّ أم لا. قالَ: فقالَ: لا تَفعَل يا أبا محمدٍ؛ فإنَّ هذا يَشُقُّ علىَّ[4]. واللَّهُ أعلمُ.

بابٌ: لا ضَمانَ على [5]المُكتَرِى فيما اكتَرَى[5] إلَّا أن يَتَعَدَّى

ورُوِّينا عن شُرَيحٍ أنَّه قال: لَيسَ على مُستَكرِى ضَمانٌ. فإن تَعَدَّى فجاوَزَ عَلَيها الوَقتَ فعَطِبَت، قال شُرَيحٌ: يَجتَمِعُ عَلَيه الكِراءُ والضَّمانُ[6].

١١٧٨١- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الحَميدِ الحارِثِىُّ، حدثنا أبو أُسامَةَ، عن الوَليدِ بنِ كَثيرٍ، حَدَّثَنِى نافِعٌ، عن سالِمِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن أبيه، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ قال: أيُّما

---

(١) فى حاشية الأصل، س، ص٦: «الأجرة». وفى ز: «أجرة».

(٢) بعده فى م: «ثم». وكتب فى الأصل، ص٦ فوق كلمة: «لم». «كذا».

(٣) ينظر القضاء لسريج بن يونس (٥٩).

(٤) أخرجه أحمد فى العلل (٦١٥٥)، والعقيلى فى الضعفاء ١/٣٠٦ من طريق ابن أبى زائدة به.

(٥ - ٥) فى س، ز: «المكرى فيما أكرى».

(٦) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٠٤١٦، ٢٠٤١٨).

رَجُلٍ أكرَى كِراءً فجاوَزَ صاحِبُه ذا الحُلَيفَةِ فقَد وجَبَ كِراؤُه ولا ضَمانَ عَلَيهِ.

يُريدُ -واللَّهُ أعلمُ- قَبَضَ [1]المُكتَرِى ما اكتَرَى[1] وجاوَزَ ذا الحُلَيفَةِ فقَد وجَبَ عَلَيه جَميعُ الكِراءِ إذا لَم يَكُنْ شَرَطَ فى الأُجرَةِ أجَلًا، ولا ضَمانَ عَلَيه إذا لَم يَتَعَدَّ.

بابٌ: الإمامُ يَضمَنُ والمُعَلِّمُ يَغرَمُ مَن صارَ مَقتولًا بتَعزيرِ الإمامِ وتأديبِ المُعَلِّمِ

١١٧٨٢- أخبرَنا محمدُ بنُ موسَى بنِ الفَضلِ، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ قال: التَّعزيرُ أدَبٌ لا حَدٌّ مِن حُدودِ اللَّه، وقَد كان يَجوزُ تَركُه، [2]ألَا تَرَى أنَّ[2] أُمورًا قَد فُعِلَت على عَهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ كانَت غَيرَ حُدودٍ فلَم يَضرِبْ فيها، مِنها الغُلولُ فى سَبيلِ اللَّه وغَيرُ [٦/ ٥٠و] ذَلِك، ولَم يُؤتَ بحَدٍّ قَطُّ فعَفا[3]. قال: وقيلَ: بَعَثَ عُمَرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه إلَى امرأةٍ فى شَىءٍ بَلَغَه عَنها فأسقَطَت، فاستَشارَ فقالَ له قائلٌ: أنتَ مُؤَدِّبٌ. فقالَ له علىٌّ: إنْ كان اجتَهَدَ فقَد أخطأ، وإن لَم يَجتَهِدْ فقَد غَشَّ، عَلَيكَ الدِّيَةُ. قال: عَزَمتُ عَلَيكَ ألَّا تَجلِسَ حَتَّى تَضرِبَها على قَومِكَ. قال: وقالَ علىُّ بنُ أبى طالِبٍ رضي الله عنه: ما أحَدٌ يَموتُ فى حَدٍّ فأجِدُ فى نَفسِى مِنه شَيئًا، الحَقُّ قَتلُه، إلَّا مَن ماتَ فى حَدِّ خَمرٍ؛ فإنَّه شَىءٌ رأيناه بعدَ

(١ - ١) فى ز: «المكرى ما أكرى».

(٢ - ٢) فى م: «إلا أن يرى».

(٣) فى حاشية الأصل: «بخطه: فعفاه».

النَّبِىِّ ﷺ، فمَن ماتَ فيه فدِيَتُه؛ إمّا قال: على بَيتِ المالِ. وإمّا قال: على عاقِلَةِ الإمامِ[1].

١١٧٨٣- وفيما أجازَ لِى أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ رِوايَتَه عنه أن أبا الوَليدِ الفقيهَ أخبَرَهُم قال: حدثنا الماسَرْجِسِىُّ أبو العباسِ، حدثنا شَيْبانُ، حدثنا[2] سَلَّامٌ قال: سَمِعتُ الحَسَنَ يقولُ: إنَّ عُمَرَ رضي الله عنه بَلَغَه أنَّ امرأةً بَغِيَّةً يَدخُلُ عَلَيها الرِّجالُ، فبَعَثَ إلَيها رسولًا، فأتاها الرَّسولُ فقالَ: أجيبِى أميرَ المُؤمِنينَ. ففَزِعَت فَزْعَةً فوَقَعَتِ الفَزْعَةُ فى رَحِمِها، فتَحَرَّكَ ولَدُها، فخَرَجَت، فأخَذَها[3] المَخاضُ فألقَتْ غُلامًا جَنينًا، فأُتِىَ عُمَرُ بذَلِكَ، فأرسَلَ إلَى المُهاجِرينَ فقَصَّ عَلَيهِم أمرَها فقالَ: ما تَرَونَ؟ فقالوا: ما نَرَى عَلَيكَ شَيئًا يا أميرَ المُؤمِنينَ؛ إنَّما أنتَ مُعَلِّمٌ ومُؤَدِّبٌ. وفِى القَومِ علىٌّ وعَلِىٌّ ساكِتٌ، قال: فما تَقولُ أنتَ يا أبا الحَسَنِ؟ قال: أقولُ: إن كانوا قارَبوكَ فى الهَوَى فقَد أثِموا، وإن كان هذا جُهدَ رأيِهِم فقَد أخطَئوا، وأرَى عَلَيكَ الدِّيَةَ يا أميرَ المُؤمِنينَ. قال: صَدَقتَ. اذهَبْ فاقسِمْها على قَومِكَ.

١١٧٨٤- أخبَرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبَرَنا أبو محمدِ ابنُ شَوذَبٍ الواسِطِىُّ بها، حدثنا شُعَيبُ بنُ أيّوبَ، حدثنا مُعاوِيَةُ بنُ هِشامٍ القَصّارُ

---

(١) الأم ٦/ ١٧٣.

(٢) فى ص٥: «بن».

(٣) فى س: «فأجاءها».

وقَبيصَةُ بنُ عُقبَةَ، عن سُفيانَ، عن أبى حَصينٍ، عن عُمَيرِ بنِ سعيدٍ، عن علىٍّ رضي الله عنه قال: ما مِن صاحِبِ حَدٍّ أُقيمُ عَلَيه أجِدُ فى نَفسِى عَلَيه شَيئًا، إلَّا صاحِبَ الخَمرِ لَو ماتَ لَوَدَيتُه؛ لأنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لَم يَسُنَّه[1]. أخرَجَه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ سُفيانَ الثَّورِىِّ[2].

وإنَّما أرادَ: لَم يَسُنَّ ما وراءَ الأربَعينَ إلَى الثَّمانينَ، وهو ما زادوا على حَدِّه على وجهِ التَّعزيرِ، فأمّا الأربَعونَ بالجَريدِ والنِّعالِ وأطرافِ الثِّيابِ فهو حَدٌّ ثابِتٌ عن النَّبِىِّ ﷺ.

١١٧٨٥- أخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ أبى المَعروفِ الفقيهُ، أخبرَنا بِشرُ بنُ أحمدَ الإسفَرايِينِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ نَصرٍ، حدثنا علىُّ بنُ المَدينِىِّ، / حدثنا يَحيَى بنُ زَكَريّا بنِ أبى زائدَةَ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ ٦/١٢٤
فى المُعَلِّمِ يَضرِبُ الغُلامَ على التّأديبِ فيَعْطَبُ، قال: يَغرَمُه[3].

بابُ أخذِ الأُجرَةِ على تَعليمِ القُرآنِ والرُّقيَةِ بِهِ

١١٧٨٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو يَحيَى أحمدُ بنُ محمدِ بنِ إبراهيمَ السَّمَرقَندِىُّ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ القَواريرِىُّ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَزيدَ يَعنِى أبا مَعشَرٍ البَرّاءَ،

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣٤٦٣). وأخرجه أحمد (١٠٢٤، ١٠٨٤)، والنسائى فى الكبرى (٥٢٧١) من طريق سفيان به. وأبو داود (٤٤٨٦)، وابن ماجه (٢٥٦٩) من طريق أبى حصين به.

(٢) البخارى (٦٧٧٨)، ومسلم (١٧٠٧/ ٣٩).

(٣) ذكره المصنف فى المعرفة عقب (٣٧٢٥).

حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ الأخنَسِ، عن ابنِ أبى مُلَيكَةَ، عن ابنِ عباسٍ، أن نَفَرًا مِن أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ مَرُّوا بماءٍ وفيهِم لَديغٌ -أو سَليمٌ- فعَرَضَ لَهُم رَجُلٌ مِن أهلِ الماءِ فقالَ لهم[1]: هَل فيكُم مِن راقٍ؟ إنَّ فى الماءِ رَجُلًا[2] لَديغًا -أو سَليمًا- فانطَلَقَ رَجُلٌ مِنهُم فقَرأَ أُمَّ الكِتابِ على شاءٍ، فبَرَأَ فجاءَ بالشّاءِ إلَى أصحابِه، فكَرِهوا ذَلِكَ وقالوا: أخَذْتَ على كِتابِ اللَّهِ أجرًا؟! فأتَى رسولَ اللَّهِ ﷺ فأخبَرَه بما كان، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ أحَقَّ ما أخَذتُم عَلَيه أجرًا كِتابُ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ**»[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن سِيدانَ بنِ مُضارِبٍ عن أبى مَعشَرٍ[4].

١١٧٨٧- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ ابنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدِ بنِ يَحيَى، حدثنا أبو عُمَرَ الحَوضِىُّ ومُسَدَّدٌ والحَجَبِىُّ قالوا: حدثنا أبو عَوانَةَ، عن أبى بِشرٍ، عن أبى المُتَوَكِّلِ النّاجِىِّ، عن أبى سعيدٍ، أن رَهطًا مِنَ الأنصارِ مِن أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ انطَلَقوا فى سَفْرَةٍ سافَروها حَتَّى نَزَلوا بحَىٍّ مِن أحياءِ العَرَبِ، فاستَضافوهُم فأبَوْا أن يُضَيِّفُوهُم، فلُدِغَ سَيِّدُ الحَىِّ، فسَعَوا له بكُلِّ شَىءٍ، لا [٦/ ٥٠ظ] يَنفَعُه[5] شَىءٌ، حَتَّى قال بَعضُهُم: لَو أتَيتُم هَؤُلاءِ الرَّهطَ الَّذينَ نَزَلوا بكُم لَعَلَّه

(١) ليس فى: الأصل، ص٦. وفى حاشية الأصل كالمثبت، وكتب فوقها: «بخطه لا».

(٢) ليس فى: ز.

(٣) المصنف فى الصغرى (٢٥٥٢). وتقدم تخريجه فى (٢٠٤٣).

(٤) البخارى (٥٧٣٧).

(٥) بعده فى حاشية الأصل: «فى».

أن يَكونَ عِندَ بَعضِهِم شَىءٌ يَنفَعُ صاحِبَكُم. فأتَوهُم فقالوا: أيُّها الرَّهطُ، إنَّ سَيِّدَنا لُدِغَ، فسَعَينا له بكُلِّ شَىءٍ، (١لا يَنفَعُه شَىءٌ١)، فهَل عِندَ أحَدٍ مِنكُم شَىءٌ يَنفَعُ صاحِبَنا؟ قال رَجُلٌ مِنهُم: نَعَمْ، واللَّهِ إنِّى لَأَرْقِى، ولَكِن واللَّهِ لَقَدِ استَضَفناكُم فأبَيتُم أن تُضيِّفونا؛ فما أنا براقٍ حَتَّى تَجعَلوا لَنا جُعلًا. فصالَحوهُم على قَطيعٍ مِنَ الغَنَمِ. قال: فانطَلَقَ فجَعَلَ يَتفُلُ عَلَيه ويَقولُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]. حَتَّى بَرَأَ فكأنَّما نُشِطَ مِن عِقالٍ حَتَّى انطَلَقَ يَمشِى ما به قَلَبَةٌ(٢)، فأوفَوْهُم جُعْلَهُمُ الَّذِى صالَحوهُم عَلَيه، فقالَ: اقسِموا. فقالَ الَّذِى رَقَى: لا تَفعَلوا حَتَّى نأتِىَ رسولَ اللَّهِ ﷺ فنَذكُرَ له الَّذِى كان فنَنظُرَ ما يأمُرُنا. قالَ: فغَدَوْا على رسولِ اللَّهِ ﷺ فذَكَروا ذَلِكَ له، فضَحِكَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وقالَ: «**ما يُدريكَ أنَّها رُقيَةٌ؟**». قال: وقالَ: «**أصَبتُم، اقتَسِموا واضرِبوا لِى مَعَكُم بسَهْمٍ**». قال أبو عبدِ اللَّهِ: حُدِّثنا بهَذا الحديثِ عن(٣) كُلِّ واحِدٍ مِنهُم على الانفِرادِ، وزادَ بَعضُهُم على بَعضٍ فى الحديث، والمَعنَى واحِدٌ(٤). رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن موسَى بنِ إسماعيلَ وغَيرِه عن أبى عَوانَةَ(٥)، وأخرَجَه البخارىُّ ومُسلِمٌ مِن حَديثِ شُعبَةَ عن أبى بشرٍ(٦).

(١ - ١) ليس فى س.

(٢) قلبة: ألم وعلة. النهاية ٤/ ٩٨.

(٣) فى ز: «من».

(٤) أخرجه أبو داود (٣٤١٨، ٣٩٠٠) عن مسدد به. وأحمد (١٠٩٨٥)، والترمذى (٢٠٦٤)، والنسائى فى الكبرى (٧٥٣٣)، وابن ماجه (٢١٥٦) من طريق أبى بشر جعفر بن إياس به.

(٥) البخارى (٢٢٧٦، ٥٧٤٩).

(٦) البخارى (عقب ٢٢٧٦) معلقًا، (٥٧٣٦)، ومسلم (٢٢٠١/ ٦٥).

وحَديثُ المُزَوَّجَةِ على تَعليمِ القُرآنِ دَليلٌ فيه، ومَوضِعُه كِتابُ الصَّداقِ[1].

١١٧٨٨- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، حدثنا أحمدُ بنُ جَعفَرٍ الجَمّالُ[2]، حدثنا إدريسُ بنُ إبراهيمَ البَزّازُ، حدثنا وكيعٌ، حدثنا صَدَقَةُ بنُ موسَى الدِّمَشقِيُّ، عن الوَضينِ بنِ عَطاءٍ قال: ثَلاثَةٌ مُعَلِّمونَ كانوا بالمَدينَةِ يُعَلِّمونَ الصِّبيانَ، وكانَ عُمَرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه يَرزُقُ كُلَّ واحِدٍ مِنهُم خَمسَةَ عَشَرَ دِرهَمًا كُلَّ شَهرٍ[3].

وكَذَلِكَ رَواه أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ عن وكيعٍ[4].

١١٧٨٩- أخبرَنا أبو الفَتحِ الفقيهُ، أخبرَنا عبدُ الرَّحمَنِ الشُّرَيحِيُّ، حدثنا أبو القاسِمِ البَغَوِيُّ، حدثنا علىُّ بنُ الجَعدِ، أخبرَنا شُعبَةُ قال: سألتُ مُعاويَةَ بنَ قُرَّةَ عن أجرِ المُعَلِّمِ قال: أرَى له أجرًا[5].

١١٧٩٠- قال شُعبَةُ: وسألتُ الحَكَمَ فقالَ: لَم أسمَعْ أحَدًا يَكرَهُه[6].

---

(١) سيأتى فى (١٣٩٣٢-١٣٩٣٧، ١٤٤٧٤، ١٤٤٧٥).

(٢) فى م: «الحمال».

(٣) أخرجه ابن عساكر فى تاريخه ٢٤/ ٣٥ من طريق المصنف به. قال الذهبى ٥/ ٢٢٥٦: منقطع، وصدقة واهٍ.

(٤) ابن أبى شيبة (٢١١٠٨).

(٥) البغوى فى الجعديات (١١٠٦). وأخرجه ابن أبى شيبة (٢١١١٤) من طريق شعبة به بنحوه.

(٦) البغوى فى الجعديات (١١٠٧). وأخرجه ابن أبى شيبة (٢١١١٣) من طريق شعبة به.

قال البخاريُّ فى التَّرجَمَةِ: وقالَ الحَكَمُ: لَم أسمَعْ أحَدًا كَرِهَ أجرَ المُعَلِّمِ. قال: ولَم يَرَ ابنُ سِيرينَ بأجرِ المُعَلِّمِ بأسًا[1].

قال الشيخُ: ورُوِّينا عن عَطاءٍ وأبِى قِلابَةَ أنَّهُما كانا لا يَرَيانِ بتَعليمِ الغِلمانِ بالأجرِ بأسًا[2]، وعن الحَسَنِ رَحِمَه اللَّهُ قال: إذا قاطَعَ المُعَلِّمُ ولَم يَعدِلْ كُتِبَ مِنَ الظَّلَمَةِ[3].

١١٧٩١- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ بنِ رَجاءٍ الأديبُ، حدثنا أبو محمدٍ يَحيَى بنُ مَنصورٍ القاضِى، حدثنا محمدُ بنُ موسَى الحُلْوانِيُّ أبو جَعفَرٍ، حدثنا موسَى بنُ خاقانَ وفَضلُ بنُ عِمرانَ الأعرَجُ قالا: حدثنا علىُّ بنُ عاصِمٍ قال: أخبرَنِى داودُ بنُ أبى هِندٍ، عن عِكرِمَةَ، / عن ابنِ عباسٍ ٥/٦
قال: لَم يَكُن لأُناسٍ مِن أُسارَى بَدرٍ فِداءٌ، فجَعَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فِداءَهُم أن يُعَلِّموا أولادَ الأنصارِ الكِتابَةَ. قال: فجاءَ غُلامٌ مِنَ الأنصارِ يَبكِى يومًا إلَى أبيه، فقالَ له أبوه: ما شأنُكَ؟ قال: ضَرَبَنِى مُعَلِّمِى. قال: الخَبيثُ يَطلُبُ بِذَحْلِ[4] بَدرٍ، واللَّهِ لا تأتيه أبَدًا[5].

---

(١) البخارى قبل (٢٢٧٦).

(٢) ينظر سنن سعيد بن منصور (١٠٦- تفسير)، وابن أبى شيبة (٢١١٠٤، ٢١١٠٧).

(٣) أخرجه سعيد بن منصور (١٠٧- تفسير)، وابن أبى الدنيا فى كتاب العيال (٣٥٥).

(٤) الذَّحْل: الحقد والعداوة. مختار الصحاح ٢٢٦ (ذ ح ل).

(٥) أخرجه أحمد (٢٢١٦) عن على بن عاصم به. قال الذهبى ٥/٢٢٥٦: على واهٍ، والخبر منكر، وما أقل ما كانت الكتابة فى قريش.

بابُ مَن كَرِهَ أخذَ الأُجرَةِ عَلَيهِ

١١٧٩٢- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا وكيعٌ و[1] حُمَيدُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ الرُّؤاسِىُّ، عن مُغيرَةَ بنِ زيادٍ، عن عُبادَةَ بنِ نُسَىٍّ، عن الأسوَدِ بنِ ثَعلَبَةَ، عن عُبادَةَ بنِ الصّامِتِ قال: عَلَّمتُ ناسًا مِن أهلِ الصُّفَّةِ الكِتابَ والقُرآنَ، فأهدَى إلَىَّ رَجُلٌ مِنهُم قَوسًا فقُلتُ: لَيسَت بمالٍ، وأرمِى عَلَيها[2] فى سَبيلِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ، لآتِيَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ فلأسألَنَّه، فأتَيتُه فقُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، أَهدَى رَجُلٌ إلَىَّ قَوسًا مِمَّن كُنتُ أُعَلِّمُه الكِتابَ والقُرآنَ، ولَيسَت بمالٍ وأرمِى عَنها[3] فى سَبيلِ اللهِ. قال: «**إن كُنتَ تُحِبُّ أن تُطَوَّقَ بطَوقٍ مِن نارٍ فاقبَلْها**»[4].

أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الإسفَراييِنىُّ، حدثنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ البَراءِ قال: قال علىُّ بنُ المَدينِىِّ فى حَديثِ عُبادَةَ ابنِ الصّامِتِ رضي الله عنه عن النَّبِىِّ ﷺ: «**إنْ سَرَّكَ أن** [٦/ ٥١و] **تُطَوَّقَ طَوقًا مِن نارٍ**». فى الَّذِى عَلَّمَ الكِتابَةَ: رَواه مُغيرَةُ بنُ زيادٍ المَوصِلِىُّ، عن عُبادَةَ بنِ نُسَىٍّ، عن الأسوَدِ بنِ ثَعلَبَةَ، عن عُبادَةَ بنِ الصّامِتِ، وإسنادُه كُلُّه مَعروفٌ إلَّا الأسوَدَ بنَ

---

(١) فى الأصل، س، ص٥، ص٦، ز: «عن». وفى حاشية الأصل كالمثبت، وهو الموافق لمصادر التخريج. وينظر تهذيب الكمال ٣٠/ ٤٦٢ وما بعدها.

(٢) فى م: «عنها».

(٣) فى س، ز، ص٥: «عليها».

(٤) أبو داود (٣٤١٦)، وابن أبى شيبة (٢١١١٧). وأخرجه أحمد (٢٢٦٨٩)، وابن ماجه (٢١٥٧) من طريق وكيع به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٩١٥).

ثَعلَبَةَ؛ فإنّا لا نَحفَظُ عنه إلَّا هذا الحديثَ[1].

قال الشيخُ: وقَد قيلَ: عن عُبادَةَ بنِ نُسَيٍّ، عن جُنادَةَ بنِ أبى أُمَيَّةَ، عن عُبادَةَ:

١١٧٩٣- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسةَ، أَخبرَنا أبو داودَ، حدثنا عمرُو بنُ عثمانَ وكَثيرُ بنُ عُبَيدٍ قالا: حدثنا بَقيَّةُ، حَدَّثَنِى بشرُ ابنُ عبدِ اللَّهِ بنِ يَسارٍ قال: عمرٌو قال: حَدَّثَنِى عُبادَةُ بنُ نُسَيٍّ، عن جُنادَةَ بنِ أبى أُمَيَّةَ، عن عُبادَةَ بنِ الصّامِتِ نَحوَ هذا الخَبَرِ، والأوَّلُ أتَمُّ، فقُلتُ: ما تَرَى فيها يا رسولَ اللَّهِ؟ فقالَ: «**جَمرَةٌ بَينَ كَتِفَيكَ تَقَلَّدتَها**. أو: **تَعَلَّقتَها**»[2].

وكَذَلِكَ رَواه أبو المُغيرَةِ عن بشرٍ[3].

هذا حَديثٌ مُختَلَفٌ فيه على عُبادَةَ بنِ نُسَيٍّ كما تَرَى، وحَديثُ ابنِ عباسٍ[4] وأبِى سعيدٍ[5] أصَحُّ إسنادًا مِنه.

ورُوِىَ مِن وجهٍ آخَرَ مُنقَطِعٍ عن أُبَيِّ بنِ كَعبٍ:

١١٧٩٤- أخبرَناه أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ ابنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ،

---

(١) ينظر تنقيح التحقيق ٣/ ٦٥، وميزان الاعتدال ١/ ٢٥٦.

(٢) أبو داود (٣٤١٧)، وعنده: «عمرو حدثنى».

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٧٦٦) عن أبى المغيرة به.

(٤) تقدم فى (٢٠٤٣ ، ١١٧٨٦).

(٥) تقدم فى (١١٧٨٧).

١٢٦/٦ حدثنا يَحيَى بنُ /سعيدٍ، عن ثَورِ بنِ يَزيدَ، حَدَّثَنِى عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى مُسلِمٍ[١]، عن عَطيَّةَ بنِ قَيسٍ الكِلابِىِّ قال: عَلَّمَ أُبَىُّ بنُ كَعبٍ رضي الله عنه رَجُلًا القُرآنَ، فأتَى اليَمَنَ فأهدَى له قَوسًا، فذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِىِّ ﷺ فقالَ: «**إن أخَذتَها فخُذْ بها قَوسًا مِنَ النّارِ**»[٢].

ورُوِىَ مِن وجهٍ آخَرَ ضَعيفٍ عن أبى الدَّرداءِ:

١١٧٩٥- حدثناه أبو القاسِمِ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ محمدٍ السَّرّاجُ إملاءً، أخبرَنا أبو الحَسَنِ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عَبدوسٍ الطَّرائفِىُّ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمىُّ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ يَحيَى بنِ إسماعيلَ بنِ عُبَيدِ اللَّهِ، حدثنا الوَليدُ بنُ مُسلِمٍ، حدثنا سعيدُ بنُ عبدِ العَزيزِ، عن إسماعيلَ بنِ عُبَيدِ اللَّهِ، عن أُمِّ الدَّرداءِ، عن أبى الدَّرداءِ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**مَن أخَذَ قَوسًا على تَعليمِ القُرآنِ قَلَّدَه اللَّهُ قَوسًا مِن نارٍ**»[٣].

أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ الطَّرائفِىُّ قال: وفيما أجازَ لنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمىُّ، عن دُحَيمٍ قال: حَديثُ أبى الدَّرداءِ رضي الله عنه عن النَّبِىِّ ﷺ: «**مَن تَقَلَّدَ قَوسًا على تَعليمِ القُرآنِ**». لَيسَ له أصلٌ[٤].

---

(١) فى ص٥: «سلمة».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢١٥٨) من طريق يحيى بن سعيد به، وعنده: عبد الرحمن بن سلم، وفيه بين ثور وعبد الرحمن: خالد بن معدان. وينظر تحفة الأشراف ١/ ٣٥، والإرواء (١٤٩٣).

(٣) أخرجه ابن عساكر فى تاريخه ٣٦/ ٣٨، ٣٩ من طريق المصنف به. والطبرانى فى مسند الشاميين (٢٧٩)، وابن عساكر فى تاريخه ٧/ ٢٧١، ٨/ ٤٣٧، ٤٣٨ من طريق عبد الرحمن بن يحيى به.

(٤) ينظر التلخيص الحبير ٤/ ٧.

بابُ كَسبِ الإِماءِ

١١٧٩٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو بكرٍ [١]محمدُ بنُ أحمدَ[١] بنِ بالُويَه، حدثنا محمدُ بنُ غالِبٍ، حدثنا مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ وأبو عُمَرَ قالا: حدثنا شُعبَةُ، عن محمدِ بنِ جُحادَةَ، عن أبى حازِمٍ، عن أبى هريرةَ، أن النَّبِىَّ ﷺ نَهَى عن كَسبِ الإماءِ[٢]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن مُسلِمِ بنِ إبراهيمَ[٣].

يَحتَمِلُ أن يَكونَ المُرادُ بالنَّهيِ عن كَسبِ الإماءِ النَّهىَ عن كَسبِ البَغِىِّ مِنهُنَّ، كما رَوَى أبو مَسعودٍ الأنصارِىُّ رضي الله عنه أن النَّبِىَّ ﷺ نَهَى عن مَهرِ البَغِىِّ.

ورَوَى رافِعُ بنُ خَدِيجٍ رضي الله عنه أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**مَهرُ البَغِىِّ خَبيثٌ**». وقَد ذَكَرناهُما فى كِتابِ البُيوعِ[٤].

١١٧٩٧- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ الحَسَنِ، حدثنا إبراهيمُ بنُ الحُسَينِ، حدثنا أبو مَعمَرٍ، حدثنا عبدُ الوارِثِ، حدثنا هِشامُ بنُ حَسّانَ، عن محمدِ بنِ سيرينَ، عن أبى هريرةَ

(١ - ١) فى النسخ: «أحمد بن محمد». والمثبت من حاشية الأصل. وقد تقدم فى (١٣٦٦) وغيرها على الصواب، وينظر الأنساب ١/ ٢٧١.

(٢) أخرجه أحمد (٧٨٥١)، وأبو داود (٣٤٢٥)، وابن حبان (٥١٥٨، ٥١٥٩) من طريق شعبة به.

(٣) البخارى (٢٢٨٣).

(٤) تقدم حديث أبى مسعود فى (١٢٠١، ١١١١١)، وسيأتى فى (١٥٨٨٥). وتقدم حديث رافع فى (١١١١٣)، وسيأتى فى (١٩٥٣١).

قال: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ عن ثَمَنِ الكَلبِ ومَهرِ الزَّمّارَةِ[1].

قال الشيخُ: ويَحتَمِلُ أن يَكونَ النَّهيُ عن كَسبِهِنَّ إذا لَم يُعلَمْ[2] مِن أينَ كَسَبنَه على طَريقِ التَّنزيهِ خَوفًا مِن مواقَعَةِ الحَرامِ، وعَلَى هذا يَدُلُّ ما:

١١٧٩٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ الدُّورِيُّ، حدثنا أبو النَّضْرِ هاشِمُ بنُ القاسِمِ، حدثنا عِكرِمَةُ بنُ عَمّارٍ، حدثنا طارِقُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ القُرَشِيُّ قال: جاءَ رِفاعَةُ بنُ رافِعٍ إلَى مَجلِسِ الأنصارِ فقالَ: لَقَد نَهانا رسولُ اللَّهِ ﷺ اليَومَ. فذَكَرَ أشياءَ، وقالَ: نَهانا عن كَسبِ الأمَةِ إلَّا ما عَمِلَت بيَدِها. وقالَ هَكَذا بإصبَعِه نَحوَ الغَزلِ والخَبزِ والنَّقشِ[3].

١١٧٩٩- / وأخبرَنا أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ ابنُ عُبَيدٍ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ الصَّقرِ، حدثنا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ، حدثنا [4]محمدُ بنُ[4] إسماعيلَ بنِ أبى فُدَيكٍ، عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ هُرَيرٍ[5]، عن ١٢٧/٦

(١) الزمارة: البغى أو المغنية. ينظر النهاية ٢/ ٣١٢.
والحديث أخرجه الخطيب فى تاريخه ٧/ ٣٦٩، ٨/ ٣٠٤، والبغوى فى شرح السنة (٢٠٣٨) من طريق هشام به.

(٢) فى حاشية الأصل: «بخطه: تعلمه».

(٣) الحاكم ٢/ ٤٢. وأخرجه أحمد (١٨٩٩٨)، وأبو داود (٣٤٢٦) من طريق أبى النضر به، وعندهما: رافع بن رفاعة بدلًا من رفاعة بن رافع. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٩٢٤).
والنقش، هكذا فى النسخ، وفى مصادر التخريج: «النفش» بالفاء، وهو ندف القطن والصوف. النهاية ٥/ ٩٦.

(٤ - ٤) ليس فى: ز.

(٥) فى الأصل: «هبير». وينظر الثقات لابن حبان ٧/ ٥٨٩، ٥٩٠.

[٦/٥١ظ] أبيه، عن جَدِّه رافِعِ بنِ خَديجٍ قال: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ عن كَسبِ الأمَةِ حَتَّى يُعلَمَ مِن أينَ هوَ[١].

وبَقيَّةُ هذا البابِ مَذكورٌ[٢] فى كِتابِ النَّفَقاتِ[٣] حَيثُ ذَكَرَ الشّافِعِيُّ هذه المَسألَةَ فى بابِ نَفَقَةِ المَماليكِ[٤].

بابُ كَسبِ الرَّجُلِ وعَمَلِه بيَدَيهِ

١١٨٠٠- أخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنى أبو يَحيَى الرُّويانِيُّ، حدثنا إبراهيمُ هو ابنُ موسَى الفَرّاءُ، أخبرَنا عيسَى هو ابنُ يونُسَ، حدثنا ثَورٌ، عن خالِدِ بنِ مَعدانَ، عن مِقدامِ بنِ مَعدِيكَرِبَ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**ما أكَلَ أحَدٌ مِن بَنِى آدَمَ طَعامًا خَيرًا له مِن أن يأكُلَ مِن عَمَلِ يَدَيه، إنَّ نَبِىَّ اللَّهِ داودَ كان يأكُلُ مِن كَسبِ يَدَيه**»[٥].

رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن إبراهيمَ بنِ موسَى[٦].

١١٨٠١- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ ابنُ يوسُفَ السُّلَمِىُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن هَمّامِ بنِ مُنَبِّهٍ

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٤٢٧) من طريق ابن أبى فديك به. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٩٢٥).

(٢) فى حاشية الأصل: «مذكورة».

(٣) سيأتى فى (١٥٨٨٠، ١٥٨٨١).

(٤) الأم ٥/ ١٠٣.

(٥) المصنف فى الأربعين الصغرى (٥٤). وأخرجه أحمد (١٧١٨١)، وابن ماجه (٢١٣٨) من طريق خالد بن معدان به.

(٦) البخارى (٢٠٧٢).

قال: هذا ما حدثنا أبو هريرةَ قال: وقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**خُفِّفَ على داودَ القُرآنُ**[1]، **فكانَ يأمُرُ بدَوابِّه تُسرَجُ، فكانَ يَقرأُ القُرآنَ مِن قَبلِ أن تُسرَجَ دابَّتُه، وكانَ لا يأكُلُ إلَّا مِن عَمَلِ يَدَيه**»[2]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ موسَى عن عبدِ الرَّزّاقِ آخِرَ الخَبَرِ[3]. رَوَى عن عبدِ اللَّهِ بنِ محمدٍ وإسحاقَ بنِ نَصرٍ [4]عن عبدِ الرَّزّاقِ[4] أوَّلَ الخَبَرِ[5].

وقَد رُوِّينا عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: كان أصحابُ رسولِ اللَّهِ ﷺ قَومًا عُمّالَ أنفُسِهِم[6]. وفِى رِوايَةٍ: فَكانوا يُعالِجونَ أرَضِيهِم بأيديهِم[7].

ورُوِّينا عن خَبّابِ بنِ الأرَتِّ رضي الله عنه قال: كُنتُ قَيْنًا[8]. ورُوِّينا عن أنَسِ بنِ مالِكٍ فى قِصَّةِ إبراهيمَ ابنِ النَّبِىِّ ﷺ أنَّه دَفَعَه إلَى أُمِّ سَيفٍ امرأةِ قَيْنٍ بالمَدينَةِ[9]. وعن سَهلِ بنِ سَعدٍ رضي الله عنه فى قِصَّةِ المِنبَرِ: بَعَثَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إلَى

---

(١) القرآن: مصدر من: قرأ، كالقراءة، فالمراد القراءة أو الزبور أو التوراة، كتابه الذى أوحى إليه. ينظر تاج العروس ١/ ٣٧١.

(٢) أخرجه أحمد (٨١٦٠)، وابن حبان مختصرًا (٦٢٢٥) من طريق عبد الرزاق به.

(٣) البخارى (٢٠٧٣).

(٤ - ٤) ليس فى: ز.

(٥) البخارى (٣٤١٧) عن عبد الله بن محمد به، تامًا، و (٤٧١٣) عن إسحاق بن نصر به، الشطر الأول.

(٦) تقدم تخريجه فى (١٤١٩ ، ٥٧٣١).

(٧) ينظر جزء عوالى الإمام أبى حنيفة (١)، وأطراف الغرائب (٦٣٧٥).

(٨) قينا: حدادا. تفسير غريب ما فى الصحيحين ١/ ١١٠.
والحديث تقدم تخريجه فى (١١٣٩٢).

(٩) تقدم تخريجه فى (٧٢٣١).

امرأةٍ أن: «مُرِى غُلامَكِ النَّجّارَ يَعمَلُ لِى أعوادًا أجلِسُ عَلَيهِنَّ»[1]. وعن سَهلٍ فى المَرأةِ التى جاءَت ببُردَةٍ إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَت: يا رسولَ اللَّهِ، إنِّى نَسَجتُ هذه بيَدَىَّ أكسوكَها[2]. وعن أبى مَسعودٍ: كان رَجُلٌ مِن الأنصارِ يُقالُ له: أبو شُعَيبٍ، وكانَ له غُلامٌ لَحّامٌ -وفِى رِوايَةٍ: قَصّابٌ- فقالَ: اصنَعْ لِى طَعامًا أدعو رسولَ اللَّهِ ﷺ[3]. وعن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما فى قِصَّةِ تَحريمِ مَكَّةَ قال العباسُ: يا رسولَ اللَّهِ، إلَّا الإذخِرَ لِصاغَتِنا ولِسُقُفِ بُيوتِنا. قال: «إلَّا الإذخِرَ»[4]. وعنِ ابنِ عباسٍ: احتَجَمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وأعطَى الحَجّامَ أجرَه، ولَو عَلِمَه خَبيثًا لَم يُعطِهِ[5]. وفِى كُلِّ هذا دَلالَةٌ على جَوازِ الاكتِسابِ بهَذِه الحِرَفِ وما فى مَعناها، وقَد مَرَّ فى الكِتابِ إسنادُ كُلِّ واحِدٍ[6] مِنها أو سَيَمُرُّ إن شاءَ اللَّهُ.

وفِى الأحاديثِ الثَّلاثَةِ دَلالَةٌ على أن الَّذِى:

١١٨٠٢- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ عيسَى الواسِطِىُّ، حدثنا ابنُ عائشةَ، عن حمّادِ بنِ سلمةَ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ، عن العَلاءِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، عن أبى ماجِدَةَ

(١) تقدم تخريجه فى (٥٢٩٥، ٥٧٦٣).

(٢) تقدم فى (٦٧٧٩).

(٣) سيأتى تخريجه فى (١٤٦٥٧).

(٤) تقدم فى (١٠٠٣٦، ١٠٠٣٧).

(٥) سيأتى تخريجه فى (١٩٥٤٢).

(٦) فى ز: «شىء».

قال: قاتَلتُ غُلامًا فجَدَعتُ أُذُنَه -أو جَدَعَ أُذُنِى- قال: فقَدِمَ عَلَينا أبو بكرٍ الصِّدّيقُ ﷺ، فرُفِعنا إلَيه وهو خارِجٌ، فاختَصَمنا إلَيه، فرَفَعَنا إلَى عُمَرَ بنِ الخطابِ ﷺ فقالَ: قَد بَلَغَ القِصاصُ، ادعوا لِى حَجّامًا يَقتَصُّ مِنه -مَرَّتَينِ أو ثَلاثًا- سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**إنِّى وهَبتُ لِخالَتِى غُلامًا أرجو أن يُبارَكَ لها فيه، وقُلتُ لها: لا تُسلِمِيه حَجّامًا ولا قَصّابًا ولا صائغًا**»[1].

١٢٨/٦ **١١٨٠٣**- / وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا حَمّادٌ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ. فذَكَرَه بمَعناه أوجَزَ مِنه[2].

١١٨٠٤- قال: وحَدَّثَنا أبو داودَ، حدثنا الفَضلُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا عبدُ الأعلَى، عن محمدِ بنِ إسحاقَ، حَدَّثَنِى العَلاءُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ الحُرَقِىُّ، عن ابنِ ماجِدَةَ رَجُلٍ مِن بَنِى سَهمٍ، عن عُمَرَ بنِ الخطابِ ﷺ قال: سَمِعتُ النَّبِىَّ ﷺ يقولُ. بمَعناه[3].

مَحمولٌ على التَّنزيهِ لا على التَّحريمِ، وأمّا كَسبُ الحَجّامِ فالكَلامُ فيه مَذكورٌ فى «المختصر»[4] فى الرُّبُعِ الأخيرِ، وباللَّهِ التَّوفيقُ.

١١٨٠٥- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ

---

(١) أخرجه وكيع فى أخبار القضاة ١/١٠٣ من طريق حماد بن سلمة به، وفيه: ابن ماجدة كما فى الرواية بعد التالية. وينظر تهذيب الكمال ٢١/ ١١٠.

(٢) أبو داود (٣٤٣٠). وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٧٤١).

(٣) أبو داود (٣٤٣٢). وأخرجه وكيع فى أخبار القضاة ١/١٠٣ من طريق ابن إسحاق به.

(٤) مختصر المزنى ص٢٨٦.

[٦/ ٥٢و] الصَّفّارُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ إسحاقَ السَّرّاجُ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، حدثنا عَبّادُ بنُ كَثيرٍ، عن سُفيانَ الثَّورِيِّ، عن مَنصورٍ، عن إبراهيمَ، عن عَلقَمَةَ، عن عبدِ اللَّهِ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**طَلَبُ كَسبِ الحَلالِ فريضَةٌ بعدَ الفَريضَةِ**»(١). تَفَرَّدَ به عَبّادُ بنُ كَثيرٍ الرَّمليُّ وهو ضَعيفٌ(٢).

أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ قال: قَرأتُ بخَطِ أبى عمرٍو المُستَملِى: سَمِعتُ أبا أحمدَ الفَرّاءَ يقولُ: سَمِعتُ يَحيَى بنَ يَحيَى يُسألُ عن حَديثِ عَبّادِ ابنِ كَثيرٍ فى الكَسبِ الحَلالِ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ. قال: إن كان قالَه(٣).

(١) أخرجه المصنف فى الشعب (٨٧٤١) من طريق الصفار به. والقضاعى فى مسنده (١٢٢) من طريق السراج به. والطبرانى (٩٩٩٣)، وأبو نعيم فى الحلية ٧/ ١٢٦ من طريق يحيى بن يحيى به.

(٢) تقدم فى (٣٤٢٩).

(٣) ينظر اللآلئ المنثورة للزركشى ص٤٠.